إِغَاثَةُ اللَّاجِئِيْن
حُقُوْقٌ مَشْرُوْعَةٌ أَمْ هِبَاتٌ مَمْنُوْحَةٌ

د. صالح الخدري - اليمن – جامعة أديامان - تركيا

الْمُقَدِّمَةُ:

يتَّفِقُ العُقلاءُ من النَّاسِ على أنَّ أمورَ الحياةِ لا تَبْقَى على الدَّوَام، ولا تستقرُّ على حَال، وكَمَا يُقَالُ فِي الكَلَامِ الدَّارجِ عَلَى أَلْسِنَةِ الكَثير * دَوَامُ الحَالِ مِنَ الْمُحَالِ *، ولَا خِلافَ على ذلك بين اثنين، ولله تعالى حِكَمٌ في تَدْبِيْرِه.

قَالَ تَعَالَى:﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [1]، فَالإِنسانُ قد يَتَعَرَّض للمَرَضِ بَعْد العَافِيْة، وللحُزْنِ بَعْد السُّرُوْر، وللفُرْقَةِ بَعْدَ الاجْتِمَاع، وللعُسْرِ بَعْد اليُسْر، وقَد قَال الشَّاعِرُ الْخَلَّاوِي[2]:

ثَمَانِيَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا عَلَى الْفَتَى .... وَلَا بُدَّ أَنْ تَجْرِي عَلَيْه الثَّمَانِيَة

سُرُوْرٌ وحُزْنٌ واجْتِمَاعٌ وفُرْقَةٌ .... وعُسْرٌ ويُسْرٌ ثَمَّ سُقمٌ وعَافِيةٌ

والأيَّام دُوَلٌ، اليوم يَتَعَافَى المَرِيْضُ، وغَدَاً يَمْرَضُ الصَّحِيْحُ، اليَوْمَ يفْتَقِرُ الغَنِيُّ، وَغَدَاً يَغْتَنِي الْفَقِيْرُ، وهَكَذَا تَدُوْرُ الأحْوَالُ سَائِر الأيَّام والأَزْمَان، مَع كلِّ أصْنَاف البَشَر.

فَعَلَى الْعَبْد أَنْ يُسَلِّم لأمر الله تعالى، بعد أن يَبْذُلَ الأَسْبَاب التي تُمثِّل جَلْبَاً للنَّفع ودَفْعَاً للضَّرَر، من خلال ما يَظْهرُ لَهُ ويَغْلِب على ظنِّه البَشَرِي، أنَّ هذا الشَّيء فيه مَنْفَعَة وَفي غَيْره المَضَرَّة.

والنَّفعُ الصَّحِيْحُ والحَقِيْقِي، والضَّررُ الصَّحِيْحُ وَالْحَقِيْقِي، أمورٌ يعلَمُهَا الله تعالى، يَعْلَمُ أَيْنَ النَّفع، ويَعْلَمُ أَيْنَ الْضَّرر، بِعِلْمِهِ الذي أَحَاطَ بِكُلِّ شَيءٍ عِلْمَاً، والإنسانُ قد

([1]) سورة آل عمران، الآية 140.

([2]) راشد الخلاوي من شعراء القرن الثامن الهجري، انظر مجلة دارة الملك عبدالعزيز، العدد4، لعام 1431ه

يَظُنُّ الخَيْرَ وهُوْ عَلى خِلَافِ ذَلك، أو العكس عند اعتقاد الشَّر في حَالٍ، وهُو عَلى خِلافه.

كَمَا أنَّ الواجبَ على الإنسان أن يقوم بجلب النَّفع ودفع الضَّرر، ولا يَسْتَسْلِم ويقول: قد وقع الضَّرر، فاللهُ شَرَعَ البَحْثَ عن الرِّزق لسدِّ حاجة الإنسان من الطَّعام والشَّراب، قال ربُّنا: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾[3]، وشَرَعَ الدَّواء للتَّداوي من الأَمْرَاض، قال عليه الصَّلاة والسَّلام: (**عَبَادَ اللهِ تَدَاوَوْا فَمَا أَنْزَلَ اللهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا وَجَعَلَ لَهُ دَوَاء)**[4] وشَرَعَ الهجرة لمن فَقَدَ معاني الحياة الكريمة في موطنه الذي هو فيه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ﴾[5]، وغير ذلك من أمور الحياة الكثيرة والمختلفة.

وَالْمَطْلُوْبُ أَنْ يَبْذُلَ ما عليه وما بوسعه، ويرضى ويسلِّم، بعد القيام بالوَاجِبِ على أَكْمَلِ وَجْهٍ، واللهُ يَقْضِي بَعْدَ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ بِمَا شَاءَ، قال نبيِّنا محمَّد عليه الصَّلاة والسَّلام: (**عَجَبَاً لأَمْرِ المُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْر، إِنْ أَصَابَتْه سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرَاً لَه، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرَاً لَهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلمُؤْمِن)**[6].

وَفِي هَذَا الْمَوْضُوْع إشارة إلى نموذج لظرف من متغيِّرات الحياة، وهو الحال الذي يعيشه اللَّاجئ المسلم في بلد من بلاد المسلمين، بعد أن ترك أرضه وبيته وربَّما أهله، حفاظاً على دينه أو نفسه أو أهله، وقصد بلداً يجد فيها الأمان.

([3]) سورة الملك الآية 15.

([4]) سنن الترمذي، 383/4، قال الألباني صحيح.

([5]) سورة النساء، الآية 97.

([6]) مسلم، 2295/4.

وهو بحاجة إلى السَّكن والطَّعام والشَّراب والدَّواء والتَّعليم، وغير ذلك من الأُمور الحياتيَّة، وخصوصاً الحاجيَّة منها والضَّروريَّة، وإن اختلفت تفاصيل تلك الأمور من مكانٍ أو وقتٍ لآخر، لكنَّها في الواقع أمورٌ لا يستغني عنها سائر البشر.

فاللَّاجئ إذاً غريب عن وطنه، له احتياجاتٌ مُتعدَّدَة، باعتباره إنسان صاحب كرامة، هو في هذا الظَّرف بحاجةٍ إلى إعانة غيره، ابتداءً بإنقاذ نفسه وأهله، ثمَّ رعايته وكفالته وتأمين بيئة مرتَّبة يعيش فيها آمناً، ثمَّ توفير ما يحتاج إليه من الأشياء المختلفة.

وقد يقوم بهذا الدَّور دولٌ، أو يشترك في ذلك أفرادٌ يسعون إلى توفير احتياجات اللَّاجئ بما تيسَّر لهم.

فهل إغاثة اللَّاجئ واجبة ويترتَّب عليها ثوابٌ، ويُحْمَدُ عليها فاعلها؟

ومن فَرَّطَ أَيَأْثَمُ بالتَّقصِيْر في ذلك؟

أم أنَّها هِبَةٌ تُمَثِّلُ عملاً إنسانيَّاً طَوْعِيَّاً، يُندب إلى فعلها، يؤجر على ذلك، ولا يؤآخذ إن قصَّر، فتكون من باب ما ورد في كتاب الله تَعَالَى: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾[7]﴾

سواء كان النَّفع الذي يُغاث به اللَّاجئ معنوياً كإغاثته بالكلمة، والموقف السِّياسي أو الإعلامي النَّافع، أم حسيَّاً كتوفير الاحتياجات المادِّيَّة والانسانيَّة عموماً.

جواب ما سبق من التَّساؤلات هو مضمون هذا البحث، المتمثِّل في عناصره الآتية.

أَهْدَافُ الْبَحْث:

1/ توضيح واجب المُسلم الشَّرعي نحو أخيه المُسلم اللَّاجِئ.

2/ بيان حاجة اللَّاجئ إلى عون أخيه المسلم، وبيان حجم التَّقصير منهم تجاهه.

3/ بيان فضل إغاثة المسلم لأخيه المسلم ومكانة ذلك في الإسلام.

([7]) سورة التوبة، الآية 91.

4/ توجيه رسالة البحث إلى كلِّ القادرين على إغاثة إخوانهم، إقامةً للحجَّة في بيان الذي عليهم.

مُشْكِلَةُ الْبَحْث:

1/ بيان الواجب الشَّرعي في إغاثة المسلمين لإخوانهم اللَّاجئين في أيِّ مكان.

2/ بيان الوضع الصَّحيح الذي ينبغي أن يكون عليه حال اللَّاجئين.

أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْبَحْث:

1/ بروز ظاهرة اللُّجوء بين المسلمين بكثرة، وخاصَّة في السَّنوات الأخيرة.

2/ حاجة اللَّاجئين إلى أيِّ فكرة ووسيلة توصل رسالتهم إلى إخوانهم المسلمين.

3/ استغلال فرصة المشاركة في مؤتمر اللَّاجئين، لعلَّ رسالة البحث تجد طريقاً مختصراً لإيصالها إلى من بيده القدرة على المشاركة في إغاثة اللَّاجئين، ودعوة إخوانهم المسلمين ليكونوا عوناَ على ذلك.

أَهَمِّيَّةُ الْبَحْث:

1/ تناول قضيَّة عامَّة بارزة في حياة المسلمين.

2/ المردود الإيجابي المنشود لرسالة البحث على كثيرً من المسلمين بإذن الله تعالى.

3/ هذا البحث نوع من البيان، الذي يمثِّل جزءاً من القيام بالحقِّ الواجب على المسلم تجاه إخوانه، وهو نوعٌ من البيان الذي لا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة.

4/ أَنَّ نَفْعِ الغَيْرِ من أَفْضَلِ الأعمال إلى الله، ومن النَّفع لِلْغَيْر إِغَاثَةُ الْلَّاجِئِيْن.

رِسَالَةُ الْبَحْث:

إدراك ضرورة قيام المسلمين بتوفير كلَّ احتياجات اخوانهم المسلمين اللَّاجئين في كلِّ مكان، من السَّكن والغذاء والدَّواء والتَّعليم وعامَّة النَّفقة، بحيث لا يحتاج إلى انتظار يد العون بعد ذلك من أحد، وتتوفَّر له الكفاية التي يجد من خلالها الاستقرار الذِّهْنِي والبَدَنِي والمَالِي والأُسَرِي.

مَنْهَجِيَّةُ الْبَحْث:

استقراء النُّصُوص، وبيان حكم الإغاثة الشَّرعي من حيث الوجوب وعدمه، مع الاطِّلاع على ما تيسَّر من كلام العلماء، ثمَّ بيان حالة اللَّاجئين المنشودة والتي هم عليها، وختاماً بيان ما ينبغي أن يكون عليه موقف المسلمين عامَّة في إغاثة اللَّاجئين، من خلال التَّوصيات التي يُختم بها هذا البحث، بإذن الله تعالى.

عَنَاصِرُ الْبَحْث:

يَتَكَوَّنُ البَحْثُ مِنْ مَبْحَثَيْنِ وَخَاتِمَة، ثُمَّ التَّوْصِيَاتُ وَالْمُقْتَرَحَاتُ، وَهِيَ كَمَا يَأْتِي:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَبَادِئٌ عَامَّةٌ.

المَطْلَبُ الأَوَّل: تعريف (الإغاثة) في اللُّغة، وبيان المراد من إغاثة اللاجئين.

أَوَّلاً: الْإِغَاثَةُ فِي اللُّغَةِ، وَبَعْضُ التَّصْرِيْفَات ذَات الصِّلَة.

أغَاثَ يغِيْثُ إغَاثَةً أَي أَعَانَ، وأُغِيْثَ يُغَاثُ إغَاثَة، أُعِيْن.

فالإغاثة تحمل معنى الإعَانَة، من قولك أَغَاثَ الرَّجُل صَاحِبَهُ أَي أَعَانَه.

وأغاثه لبَّى طَلَبَه، والغُواث بالضَّم الإغاثةُ كذلك، وغَوَّثَ الرَّجلُ واسْتَغاثَ صاحَ واغَوْثاه، والغَواثُ بالفتح كالغِياثِ بالكسر مِن الإغاثة، وفي الحديث: **(اللَّهُمَّ أَغِثْنا)**[8] بالهمزة من الإغاثة، ويقال فيه غاثَه يَغِيثُه وهو قليل، قال وإنَّما هو مِن الغَيْثِ لا الإغاثة. واسْتغاثَني فلانٌ فأَغَثْتُه والاسم الغِياثُ، ويُقال : غاثَ اللّه البلادَ يَغِيثُها: إذا أرسَل عليها المَطَر[9].

فخلاصة تعريف الإغاثة:

([8]) رواه البخاري، 1/ 344، مسلم، 2/ 612.

([9]) لسان العرب 2 – 174 ، النهاية في غريب الأثر 3 – 741 .

إِعَانَةُ شَخْصٍ أَوْ جَمَاعَةٍ (وَهُو الْمُعِيْن) أَوْ المُغِيْث، فَرْدَاً أو أَفْرَادَاً (وهو المُعَان) أَوْ الْمُغَاث، بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْسَّكَنِ وَالْطَّعَامِ وَالْشَّرَابِ والدَّواء، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْاحْتِيَاجَات، فَيَكُوْن الْمُغِيْث بِذَلِكَ مُلَبِّيَاً طَلَب الْمُغَاث.

ثَانِيَاً: بَيَانُ المُرَاد مِنَ إِغَاثَة اللَّاجِئِيْن.

تهيئة الفرصة التي يجد اللَّاجئ من خلالها الخروج بنفسه وأهله، ثمَّ تهيئة المكان المناسب للبقاء فيه والسَّكن، مع ترتيب أمور الطَّعام والشَّراب والدَّواء، إضافةً إلى غيرها من الحاجيَّات، وبذل الجهد في تفعيل الجانب السِّياسي والإعلامي الذي يساعد في تهيئة الأجواء العامَّة لما فيه مصلحة اللَّاجئين، سواء قبل قرار اللُّجوء، أو حال اللُّجوء، أو بعد اللُّجوء.

قبل اللُّجوء بحفظ نفسه وأهله، ثمَّ إيصال رسالته بطريقة صحيحة سليمة، تساعد على إعادة روح الأمل، وتبعث في نفسه معنى الأخوة الدِّينيَّة، وتفتح له باباً للحياة الكريمة من جديد.

وحال اللُّجوء بأن يتوفَّر المناخ والوضع المُنَاسِبَيْن، لتحقيق حياة لا يجد فيها شيئاً من الإذلال والمهانة، بل يجد إخوةً له عاملوه بخير ما يمكن أن يعامل به الأخ أو الضَّيف، ومنحوه فُرَصَاً لتحسين وضعه، والارتقاء من حال إلى حالٍ أفضل منه.

وبعد اللُّجوء بإثراء قضيَّته في كلِّ المحافل العامَّة والخاصَّة، وتعويضه بما يمكن أن يُعوَّض به، ماديَّاً ومعنويَّاً، ومساعدته في استرجاع ما فاته من الحقوق والممتلكات.

الْمَطْلَبُ الْثَّانِي: تَعْرِيْفُ (الْلَّاجِئِ) فِي الْلُّغَةِ، وَمَا الْمُرَادُ بِالْلَّاجِئِ الْمَقْصُوْد بِإِغَاثَتِهِ بِالْحُقُوْقِ أَو الْهِبَات.

أَوَّلَاً: الْلَّاجِئُ فِي الْلُّغَة، وَبَعْضُ التَّصْرِيْفَات ذَات الْصِّلَة.

اللَّاجِئُ هُوَ الذِي الْتَجَأَ إِلَى غَيْرِهِ رغبةً في نُصْرَتِهِ لَهُ، أو إِعَانَتَه فِي أَمْرٍ مِنَ الأُمُوْر، وهو الذي لجأ إلى مكان من الأماكن بِغَرضِ الاحْتِمَاء أو الاعْتِصَام.

وأصلُه مِن لَجَأَ إليه أَي الشَّيء أو المَكَان، وألَجَأَهُ إلى كذا: اضْطَرَّهُ إليه وأحْوَجَه، وأَلْجَأَ أمْرَه إلى الله: أسْنَدَه، وألجأ أمرَه إليه: أسنده والتَجأَ وتَلَجَّأَ.

ويقال: لَجَأْتُ إلى فلانٍ وعنه، والتجَأْتُ وتَلَجَّأْتُ إذا استنَدْتَ إليه واعْتَضَدْتَ به.

وأَلْجَأَ فلاناً: عَصَمَه ويقال: أَلجأْتُ فلاناً إلى الشَّيء إذا حَصَّنْتَه في مَلْجَإٍ.[10].

فَخُلاصَةُ تَعْرِيْفِ الْلَّاجِئ مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْرِ هُنَا:

أَنَّهُ الْذِي تَوَجَّهَ إِلَى غَيْرِهِ، طَالِبَاً قَضَاءَ أَمْرٍ مِنْ الأُمُوْرِ وَإِعَانَتَه بِمَا اضْطر إِلَيْهِ، وَتَلْبِيَةَ حَاجَةٍ لَهُ مِنَ الْحَاجَاتِ الْمُخْتَلِفَة، والْتَجَأَ بِمَكَانٍ مَا مِنَ الأَمَاكِنِ رَغْبَةً عَن سَابِقِه، لِتَوَفُّرِ مَا غُيِّبَ عَنْه.

ثَانِيَاً: الْمُرَادُ بِاللَّاجِئ الْذِي يُرَادُ إِغَاثَتُهُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِاللُّجُوْءِ .

هو المسلم الذي خرج من بلده وموطنه الذي يقيم فيه، ولجأ إلى أحد إخوانه المسلمين، سواء كانوا فرداً أو أفراداً، وسواء كان الذي لُجئ إليه فرداً أو أفراداً، أو جهة عامَّة أو خاصَّة.

وكان هذا اللُّجوء يتمثَّل في طلب إعانتة ونصرته بكلمة أو لقمة عيش أو لباس أو دواء أو موقف معين، أو كان انتقال اللَّاجئ بذاته أو بأهله وأولاده، يرجو من ذلك نصراً وإيواءاً، ومَدّ يَدَ العون بما لابد منه، لأنَّ اللاجئ في حال غير طبيعي، ترك بيته وماله ومزرعته وتجارته ووظيفته، وترك كلَّ ما يتعلَّق بحياته وراء ظهره، مهاجراً وفارَّاً بدينه ونفسه وأهله، بسبب ظرف سياسي، أو اجتماعي، أو أيّ حدث يتعلَّق بأمور الطَّبيعة، فيما يسمَّى بالكوارث الطَّبيعيَّة، فالكلُّ في كل ما سبق واقع في حالة استثنائيَّة يحتاج إلى احتواءٍ وإيواءٍ، بما يتناسب مع

([10]) لسان العرب: 1 – 152، تاج العروس: 1 – 215 .

ظروف كل شخص وحدث، وإن كان أثر ما نعيه في هذا البحث اللَّاجئ الذي أخرجه من بيته الحروب والدَّمار الذي أوصلت النَّاس إليه الخلافات الدِّينية أو العقديَّة والمذهبيَّة.

وربَّما كان سبب ذلك اللُّجوء هو المرض أو الجوع الذي قد يقع على بعض البلدان لظروف متعدِّدة، قد تعمُّ آثارها وتطمُّ، وتضطر النَّاس إلى الفرار بذواتهم وهجر كلَّ ما يخصهم من مقتنيات.

وقد يكون سبب ذلك اللُّجوء الحروب والنِّزاعات المفتعلة، لغرض يهدف إليه من يشعل تلك الحروب، والتي تضطرّ النَّاس كذلك إلى الهروب بأجسادهم ومَن يَقْدِرُ مِن ذويهم.

وقد يكون سبب ذلك أمور أخرى تتَّفق مع الأسباب السَّابقة في كونها تدفع بالإنسان إلى طلب العون من أخيه المسلم، وإغاثته ونصرته.

وأياً كانت تلك الأسباب وأياً كانت دواعيها، وكيفما كان الاحتياج، وأياً كان الطَّالب للعون والمطلوب منه.

فإنَّ المراد هنا أن يكون أمر الإغاثة عملٌ يجري بين المسلم وأخيه المسلم، الأوَّل اضطر إلى عون أخيه وطلب ايواءه ونصرته وسدّ حاجته، والآخر مَدَّ يَدَ العون وبذل وأعطى ومنح ما يستطيع عليه.

الْمَطْلَبُ الْثَّالِث: تَعْرِيْفُ (الْحُقُوْق) (الْمَشْرُوْعَة) فِي اللُّغَة.

أَوَّلاً: الْحَقُّ فِي اللُّغَة، وَبَعْضُ الْتَّصْرِيْفَات ذَات الْصِّلَة.

الحُقُوق جَمْعُ حَق، وأصلُ الحَقِّ : المُطَابقةُ، وللفِعل والقَولِ الواقِع بِحَسَب ما يَجِبُ، وقَدر ما يَجِبُ، في الوَقتِ الَّذِي يَجِبُ، نحو: فِعْلُك حَق وقولُكَ حَق . والحَق : القُرآنُ، والحَق : خِلاف البَاطِل، والحَقُّ : العَدلُ . والحَقُّ : الإسلام، والحَقُّ :

المَوْجُودُ الثابِتُ الذي لا يَسُوغُ إِنْكارُه. والحَقُّ: الصِّدقُ في الحَدِيثِ ، والحَقُّ : واحِدُ الحُقُوقِ[11] .

فالحقُّ في لسان أهل اللُّغة: هو الثَّابت الذي لا يسوغ إنكاره، وفي اصطلاح أهل المعاني هو الحكم المُطابق للواقع، يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب، باعتبار اشتمالها على ذلك، ويقابله الباطل[12].

وخلاصة تعريف الحقوق بناءً على ما سبق:

أَنَّها جَمْعُ حقٍّ، وَالْحَقُّ هُوَ الْأَمْرُ الْثَّابِتُ الْلَّازِم، الذِي لَا يَتَغَيَّرُ، وَلَا يَصْلُحُ فِيْهِ الإِنْكَار، أَوْ الإِلْغَاء، وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْتِزَامَاتٌ لِمَنْ يَمْلِكُ ذَلِكَ الْحَق، عَلَى مَن هُوَ بِيَدِهِ لِطَارِئٍ مَا.

ثَانِياً: المَشْرُوْعُ فِي الْلُّغَة، وَبَعْضُ التَّصْرِيْفَات ذَات الْصِّلَة.

المَشْرُوْعُ هُو الشَّيء الذي شُرِعَ لأمرٍ مَا، مِنْ شَرَعَ إذا اتَّخذه ممرًّا لِمَا يُرِيْده، ومن ذلك ما ورد في الشَّرْع مِنَ ألفاظ قرآنيَّة ونبويَّة أي الدِّيْن، وفي قوله تعالى: " على شَرِيعَةٍ ": على دينٍ ومِلَّةٍ ومِنهاجٍ.

وأَصْلُ الشَّريعة في كلام العَرَبِ: مَوردُ الشَّارِبَةِ التي يَشرَعُها النّاسُ فيَشرَبونَ منها ويَسْتَقونَ ورُبَّما شَرَّعوها دوابَّهُم فشَرَعَت تشرَبُ منها[13].

فخُلَاصَةِ الْتَّعْرِيْفِ الْلُّغَوِي لِلْمَشْرُوْعِ:

أَنَّهُ الْأَمْرُ الْذِي اتُّخِذَ طَرِيْقَاً، يَسِيْرُ عَلَيْهِ مَا يَتَنَاسَبُ مَعَهُ، مِمَّا قُصِدَ لَهُ ابْتِدَاءً، وَيُرَادُ بِهِ هُنَا بِنَاءً عَلَى الْكَلَامِ الْسَّابِقِ: الْأَشْيَاءُ الْتِي أَمَرَ بِهَا الدِّيْنُ وَجَعَلَهَا مَنْهَجَاً وَشَرِيْعَةً يَسِيْرُ الْنَّاسُ عَلَيْهَا.

الْمَطْلَبُ الْرَّابِع: تَعْرِيْفُ (الْهِبَات) (الْمَمْنُوْحَة) فِي اللُّغَة.

أَوْلَاً: الْهِبَة، وَبَعْضُ التَّصْرِيْفَات ذَات الْصِّلَة.

([11]) تاج العروس 1 – 6250.

([12]) أنيس الفقهاء 1 – 216.

([13]) تاج العروس 1 – 5336.

الهِبَاتُ جَمْعُ هِبَة، والْهِبَةُ : العَطِيَّةُ الخاليَةُ عن الأَعْراض والأَعْواض، فإذا كَثُرَتْ سُمِّيَّت هِبَات وسُمِّيَ صاحبُها وَهّاباً وهو من أَبْنِية المُبَالغة .

والوَهُوب: الرَّجُلُ الكثيرُ الهِبَاتِ، ووَهّابَةٌ زِيدَت فيه الهاءُ لتأْكيدِ المُبالغةِ كعَلاَّمةٍ . والاسمُ المَوْهِبُ والمَوْهِبَةُ بكسر الهاءِ فيهما، والمَوْهُوْب: الذي نَالَ هبةً، وأُعطي هبةً.[14].

فخلاصة تعريف الهبة:

أَنَّهَا الشَّيء المَوْهُوْب المُعْطَى فَهُوَ مَفْعُوْلٌ، وَصَارَ اللَّفْظُ * الْهِبَةُ* إِسْمَاً لَهُ، أَوْ لَهَا، يُمَيَّزُ فِيْهِ بَيْنَ الْشَّيء الْذِي يُعْطَى لِلْغَيْرِ بِمِقَابِلٍ، فَالْمُعْطِي وَاهِبٌ ووَهَّاب، والْمُعْطَى مَوْهُوْبٌ.

ثَانِيَاً: المَمْنُوْحُ فِي اللُّغَة، وَبَعْضُ التَّصْرِيْفَات ذَات الْصِّلَة..

المَمْنُوْح هو الذي نال مِنْحَة، وهي العَطِيَّة، مَمْنُوْحٌ مَفْعُوْل، ومَانِحٌ فَاعِل، والشَّيءُ الذي مُنِحَ المُعْطَى هو المِنْحَة، فَالشَّيء عَطِيَّة والمَمْنُوْح مُعْطَى لَهُ والمَانِحُ مُعْطِي .

فمَنَحَهُ كمنعهُ وضَرَبَهُ : أي أعطاهُ، والاسمُ : المِنْحَةُ بالكسر، وهي : المِنْحَةُ والمنيحَةُ. واسْتَمْنَحَهُ : طَلَبَ عَطِيَّتَهُ، وأَمْنَحَتِ النّاقَةُ : دَنا نِتاجُها وهي مُمْنِحٌ . والمُمانِحُ : ناقَةٌ يَبْقَى لَبَنُها بعدَ ذَهابِ ألبان الإبِلِ، وامْتَنَحَ : أَخَذَ العَطاءَ. وامْتُنِحَ مالاً: رُزِقَهُ. وتَمَنَّحْتُ المالَ: أَطْعَمْتُهُ، وسَمَّوْا : مانِحاً ومَنَّاحاً ومَنيحاً[15].

فيمكن القول على ما سبق، وبما يتناسب مع موضوع هذا البحث:

أَنَّ لَفْظَ *الْمَمْنُوْح* يُطْلَقُ عَلَى الْشَّيءَ الْمُعْطَى، فَيُقَالُ هُوَ مَمْنُوْحٌ، وَيُسَمَّى مِنْحَة، وَكَذَلِكَ إِطْلَاقُ اللَّفْظ عَلَى الْشَّخْصِ الْذِي نَالَ تلك الْمِنْحَة، فَيُقَالُ ذَلِكَ شَخْصٌ مَمْنُوْحٌ، أَي وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ وَهُوَ فِعْلُ الْمَنْح.

([14]) تاج العروس1 – 1016.

([15]) القاموس المحيط 1 – 310، 311.

وَمَفْهُوْمُ اللَّفْظ فِي الْحَالَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ هُوَ بَذْلُ شَيءٍ مَا هِبَةً دُوْنَ مُقَابِلٍ، إِحْسَاناً أَوْ إِكْرَاماً.

الْمَطْلَبُ الْخَامِس: الفَرْقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْهِبَةِ حُكْمَاً، (سَوَاءٌ الْوَاجِب الْشَّرْعِي أَو الْوَاجِب الدِّيْنِي).

من خلال التَّعريفات السَّابقة يتبيَّن لنا أنَّ الحقَّ غير الهبة، وأنَّ الحقَّ واجب، ويُلزم بأدائه لمُسْتَحِقِّه ممَّن هو عليه، ولا يَصِحُّ القول فيه دون الوجوب، ويأثم من قصَّر في أدائه ، بدليلِ مكانةُ الحقّ وقيمته في الإسلام.

وبَّما يدلُّ على ذلك من النُّصُوص الشَّرعيَّة الكثيرة، التي بينت الحقوق، ووردت بصيغة الأمر، وسيأتي ذكر بعض منها.

والحقُّ منه ما هو شرعيٌّ، يُقصد به ما يكون في ملك الشَّخص من الأشياء، لا تحلُّ لأحد أن يتصرَّف بها إلا بإذنه، ومن أخذها عُنْوَةً فهو غاصبٌ ويضمنه، وقد يعاقبه الوالي تعزيراً مع الغرامة، ومن أخذها من حرز فهو لصٌّ أو سارق يسري عليه حكم السَّرقة، وهذا تنطبق عليه كلُّ الأحكام التي تتعلَّق بالحقوق الشَّرعيَّة.

وهناك حقُّ الدِّين والعقيدة والإسلام، ويراد به حقُّ الأخوَّة الدِّينيَّة، ومن ذلك ما قاله النبي صلَّى الله عليه وسلَّم: (**حَقُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ، إِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فعِدْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْهُ،وَإِذَا عِطَسَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتْبَعْهُ، وَإِذَا لَقِيْتَهُ فَسلِّمْ عَلَيْهِ)**[16] وفي رواية **(خَمْسٌ)**، فأهل العلم اعتبروا ذلك الحقّ مَحْمُوْلاً على الوجوب، لظاهر النُّصُوص التي ورد فيها الأمر بالتَّعاون والتَّناصر والإخاء، والأمر يدلُّ على الوجوب.

وفي النُّصُوص الشَّرعيَّة العديدة، دلالةٌ على أنَّ هنالك حقوقٌ عديدةٌ سوى الحقوق التي شُرِعَت بتفاصيل الشَّريعة، وهي حقوق الدِّين والعقيدة.

([16]) رواه مسلم، 4/ 1704.

بخلاف الهِبَة فهي أَمْرٌ أقْصَى ما يكونُ الحكمُ فيها أنَّها أمر مندوبٌ إليه، لما يظهر من القرينة الواردة في الأمر بها، وأنها صرفت الأمر من الوجوب إلى ما هو دونه، يُحَثُّ كُلُّ قادرٍ بفعلها، طلباً للثَّواب من الله تعالى، ومن ذلك ما ورد في كتاب الله تَعَالَى: ﴿ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ۝٤ ﴾ [17]. أي إذا وهبْنَ لكم شيئًا من مُهُوْرِهِن.

أو أن يكون واهب تلك الهبة لا يحمل دافعاً دينياً بين جنبيه، لكنَّه يفعل ذلك من باب العمل الإنسانيّ، ولا علاقة له بالوجوب بأيِّ حال من الأحوال.

وذلك لأنَّ ما ورد فيها من نُصُوص يُفهم من دلالاتها دون الواجب كما سبق ذكر هذا الكلام، ومن ذلك الأمر بالهديَّة، قال رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم: **(تَهَادُوْا تَحَابُّوْا)**[18].

الْمَبْحَثُ الْثَّانِي: إِغَاثَةُ الْلَّاجِئِيَن الْأَمَلُ الْمَنْشُوْدُ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّل: بَيَانُ فَضْل الْإِغَاثَة وَالْنَّفْع الْمتَعَدِّي، وَأَنَّهَا عَمَلٌ دِيْنِي، قَبْلَ اعْتِبَارَهَا جُزْءَاً مِنَ الْعَمَلِ الإِنْسَانِي.

من أهمِّ الأمور التي اهتمَّ بها الإسلام، وورد فيها عدد كبير من النُّصوص الشَّرعيَّة موضوع نفع الغير، والسَّعي في إدخال السُّرور على الآخرين، وقضاء حوائج المحتاجين، وما يترتَّب على ذلك من الفضل، وأنَّ ذلك من خير الأعمال إلى الله تعالى.

ولم يكن ذلك الاهتمام إلا لما لهذا العمل من دور كبير في استقامة سَيْر حياة النَّاس، والأثره الإيجابي البالغ على سائر شؤونهم عموماً.

([17]) سورة النساء، الآية 4.

([18]) الأدب المفرد، 208/1، وقال الألباني حسن.

وكلٌّ المسلمين يمثِّلون جَسَداً وَاحِداً، في التَّعاون والتَّرابط والتَّآخي، يشهد لذلك ما جاءنا في كتاب الله، وفي سنَّة رسوله صلَّى الله عليه وسلَّم من التَّوجيهات والمعاني الكريمة، كلُّها تبني في حياة النَّاس أبلغ معاني الشُّعور بالوحدة والإخاء والمحبَّة المتبادلة.

قال الله تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [19] وقوله سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾ ﴾ [20]، وقول نبينّا محمَّد صلَّى الله عليه وسلَّم: **(الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ)**[21] وقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: **(مَثَلُ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي تَوَادِّهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالْسَّهَرِ)**[22].

ولا يُعَدُّ ولا يعتبر في ذلك من قصَّر أو خالف، وانصرف عن هدي الإسلام وتعاليمه، إلى غيره من تعاليم الأهواء المختلفة، التي شوَّهت صورة الإسلام، وجعلت البعض يجعلون نماذج سيئةً من الأشخاص في دعواتهم للفراق والنِّزاع حجَّةً على غيرهم من المسلمين، وهذا خطأهم الذي وقعوا فيه وأوقعوا فيه غيرهم، فالإسلام حُجَّةٌ عَلَى أَهْلِهِ، وَلَيْسَ أَهْلُهُ حُجَّةٌ عَلَيْه.

لقد بلغ بالتَّعاليم القرآنيَّة والنَّبويَّة أن تجعل من المسلمين جسداً واحداً، في الإخاء والتَّعاون والبذل والعطاء والإيثار، حتَّى قال أحد صحابة النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم: عندما لاحظ ما يوصي به النَّبي عليه الصَّلاة والسَّلام من نفع الغير، كما في الحديث: **(مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ**

([19]) سورة الحجرات، الآية 10.

([20]) سورة الصف، الآية 4.

([21]) البخاري، 1/ 182، مسلم، 1999/4.

([22]) مسلم، 4/ 1999.

كَانَ لَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ) ، فَقَالَ ذَلِكَ الْصَّحَابِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **(فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدِنَا فِيْ فَضْلٍ)**[23].

وقال النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم في التَّذكير بفضل ذلك العمل: **(أَحَبُّ الْنَّاسِ إِلَى اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلْنَّاسِ، وَأَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ سُرُوْرٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنَاً أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، وَلَأَنْ أَمْشِي مَعَ أَخِي فِيْ حَاجَتِهِ حَتَّى أَقْضِيَهَا لَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفْ فِيْ مَسْجِدِي هَذَا شَهَرَاً، وَمَنْ سَعَى فِيْ حَاجَةِ أَخِيْهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا لَهُ، ثَبَّتَ اللهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزِلُّ الْأَقْدَامُ)**[24]، وقال: **(مَنْ كَانَ فِيْ حَاجَةِ أَخِيْهِ كَانَ اللهُ فِيْ حَاجَتِهِ)**[25]، وقال: **(مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الْدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ)**[26]، وقال: **(مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسِ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَع عَنْهُ)**[27].

وقال: **(مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَة)**[28]، وقال:**(فِيْ كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرَاً)**، عندما ذكر **(بَغِيٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيْلَ سَقَتِ كَلْبَاً فَغَفَرَ اللهُ لَهَا)**[29].

فما سبق من النُّصوص وغيرها كثير يدلُّ على ضرورة التزام الرَّوابط التي دعى إليها الإسلام، ثمَّ بيان قيمة الأخ المسلم المتميِّزة بين إخوانه المسلمين، كونه يمثِّل إحدى لَبِنَات المجتمع المسلم، له ما لهم وعليه ما عليهم.

([23]) مسلم، 3/ 1354.

([24]) المعجم الكبير للطبراني، 12/ 453.

([25]) البخاري، 2/ 862، مسلم، 4/ 1996..

([26]) مسلم، 2074/4.

([27]) مسلم، 3/ 1196.

([28]) البخاري، 2/ 862، مسلم، 4/ 1996.

([29]) البخاري، 2/ 870.

ويترتَّب على ذلك حقوق متبادَلَة، ومن خلال امتثالها عملاً بعد القول، تظهر حقيقة وصدق أخوة المسلم لإخوانه المسلمين، ولا يكفي الانتساب إلى دائرة الأخوة وَحْدَهُ دُوْنَ امْتِثَال ما تقتضيه من أمور.

قال الشَّاعر:

إِنَّ أَخَاكَ الْصِّدق مَنْ كَانَ مَعَك وَمنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَك
وَمَنْ إِذَا رَيْبُ الْزَّمَانِ صَدَّعَك شَتَّتَ فِيْهِ شَمْلَهُ لِيَجْمَعَك[30].

وفي مثل هذا قال أبو حامدٍ الغزاليُّ رحمه الله:

ينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك، وأن تكون متفقداً لأوقات الحاجة غير غافلٍ عن أحواله[31].

فإغاثة اللَّاجئ، وإعانة المحتاج، وإغاثة الملهوف، تبرز حقيقة أعمال الصَّادقين الموفَّقين إلى الخير، كما بيَّنته النُّصُوص السَّابقة، ثمَّ قياماً بواجب بذل الحقوق لجميع المسلمين، إضافة إلى أنَّه يُعَدُّ شُكراً لله على نعمه الكثيرة، فبالشكر تدوم النِّعم، ومن لم يقم بالشُّكر فقد عرَّض ما أنعم الله عليه للزَّوال.

والله شَرَعَ الزَّكاةَ والصَّدَقَةَ وغير ذلك من العبادات، ليؤدِّيَها المسلم ناوياً الاستجابة لأمر الله ثمَّ أمر نبيِّه صلَّى الله عليه وسلَّم، ثمَّ حفظاً لما أنعم الله به على الإنسان من نعمٍ لا تحصى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ١٨﴾[32].

وممَّا يُنْسَبُ إِلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه قَوْلُهُ:

إِذَا كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ فارْعَهَا فَإِنَّ المَعَاصِي تزِيْل النِّعَم

([30]) الجليس الصالح والأنيس الناصح، 54/1.

([31]) إحياء علوم الدين175/2.

([32]) سورة النحل، الآية 18.

وَدَاوِم عَلَيْهَا بِشُكْرِ الإِلَهَ فَإِنَّ الإِلَهَ سَرِيْعُ النِّقَم[33].

فلا بدَّ أن يستشعر المسلم أحوال إخوانه المسلمين، وأن يسعى في قضاء حاجتهم حسب استطاعته، استجابة لنداء الدِّين، ونداء الإخوة.

وليعلم أنَّ غيابه عن ذلك الموطن، وهو موطن إعانة الأخ المحتاج، يمثِّل نوعاً من الخذلان، وأمَّا المسارعة في ذلك الخير فهو طريقٌ لنيل تيسير الله له ما يحتاج ويرجو ويتمنَّى، قال عليه الصَّلاة والسَّلام: **(الْمُسْلِمُ أَخُوْ الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، مَنْ كَانَ فِيْ حَاجَةِ أَخِيْهِ كَانَ اللهُ فِيْ حَاجَتِهِ)**[34].

والذين يحملون المروءة يرغبون في خدمة غيرهم، ويحبَّون نفع النَّاس، فيسارعون إلى ذلك بكلِّ ما يتيسر لهم من طاقة، يرجون بذلك نيل الأجر والثَّواب من الله تعالى، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ۝٩ ﴾ [35].

وإغاثة اللَّاجئين من أفضل وأعظم أعمال البرِّ التي يقوم بها الإنسان تجاه إخوانه، لأنَّ اللُّجوء جمعَ كثيراً من دواعي الإعانة التي دعى الإسلام إلى رفع شأن صاحبها، ومساعدته في معالجة الوضع الذي حلَّ به.

وقد تتوزَّع تلك الدَّواعي في مجموع اللَّاجئين، وقد تجتمع في فرد منهم.

فاللَّاجئ مشرَّدٌ من أهله وبيته وأقرانه وأصدقائه وبلده ومزرعته ومتجره ووطنه ودولته.

واللَّاجئ فقير قد لا يحمل لقمةً تكفيه وأهله، وخصوصاً فترةَ ما قبل الاستقرار في بيئةِ اللُّجوء.

واللَّاجئ عاطلٌ عن العمل لا يجد مصدراً لرزقه وأهله وأولاده، إلا ما يأتي من إخوانه المضيفين له.

([33]) الموسوعة العالمية للشعر العربي رقم: 15600.

([34]) البخاري، 2/ 862، مسلم، 4/ 1986.

([35]) سورة الإنسان، الآية 9.

اللَّاجئ كسيرٌ حزينٌ مكلومٌ لِمَا ابْتُلِي به من مفارقة أعزَّاء عليه غادروا الدُّنيا، وأراد الله لهم الانتقال إليه لحكمةٍ يعلمها سبحانه، ثمَّ للأجل الذي أمضاه وقدَّره.

اللَّاجئ جديدٌ على بلدٍ لا يعرف أهلَها وما يحملونه من طباعٍ وعاداتٍ وتصرُّفاتٍ، وربَّما لا يعرف لغتهم ولا لهجتهم.

اللَّاجئ حديث عهدٍ ببلدٍ لا يعرف أجوائها ولا مناخها ولا تضاريسها ولا طرقها ولا أساليب إدارتها.

بل ربَّما كان اللَّاجئ إضافةً إلى ما سبق مبتلى بمرضٍ أقعده، فيكون مجروح البدن مجروح الفؤاد.

اللَّاجئ غريبٌ، حزينٌ، كسيرٌ، مكلومٌ، مهمومٌ، فاقدٌ ومفقودٌ.

اللَّاجئ بحقٍ أحوج ما يكون إلى العون والبذل والعطاء والدَّعم المادِّي والمعنويّ، حتَّى يقف على قدميه، ويسعى في خدمة نفسه وأهله، وحتَّى يجد الحياة الكريمة العزيزة الطَّيبة، التي ذهب وغاب عنها شيءٌ اسمه حالة استثناء.

وعلى هذا يتبيَّن لنا الواجب تجاه إخواننا اللَّاجئين في كلِّ مكان من المسلمين، واعتبار المبادرة إلى قضاء حائجهم من الإعانة على نوائب الحق التي يحفظ الله بفعلها من قام بها.

جاء في الحديث أنَّ زوجة النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم خديجة رضي الله عنها قالت في بداية بعثة النَّبي صلَى الله عليه وسلَم بقصد التَّخفيف عنه لَمَّا وَجَدَ مَا وَجَدَهُ من لقاء جبريل عليه السَّلام في غار حِرَاء: **(أَبْشِر فَوَالله لَا يُخْزِيْكَ الله أَبَدَاً، إِنَّك لَتَصِلُ الْرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُعِيْنُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ)**[36].

فإغاثة من هو بحاجة إلى الإغاثة نوع من أنواع إغاثة الملهوف، بل ومن أعلى مقاماتها، وهي من أفضل الأعمال الصَّالحة وصنائع المعروف التي ترفع بفعلهاعن الإنسان السُّوءَ، وقد قال النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم:

([36]) البخاري، 4/ 894، مسلم، 1/ 139.

(صَنَائِعُ الْمَعْرُوْفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوْءِ)[37]، لأنَّها من أعمال الخير المتعدِّي، فضلاً عن كونها من حقوق المسلم على أخيه المسلم.

وقد قال بعض أهل العلم:

والظَّاهر أنَّ المسلمين مَدْعُوُّوْنَ لإغاثة الملهوفين وإنقاذ المستضعفين في الأرض من خلق الله، وإن لم يكونوا مسلمين، لأنَّ رفع الظُلم والأذى عن جميع النَاس مطلوبٌ من المسلم إذا كان قادراً عليه، مالم يكونوا محاربين للمسلمين[38].

فإغاثة الملهوف هو نفع للمغيث قبل أن يكون للمغاث، إضافةً إلى أنَّ المسلم بحاجةٍ إلى أن يزكِّي ويتصدَّق عن نفسه بفعل الأعمال التي يحفظه الله بها، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: **(عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَة، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِد؟ قَالَ: يَعْمَل بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ، قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟!، قَالَ يُعِيْنُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوْفِ)**[39].

وأيُّ لهفة يجدها أعظم ممَّن وجد نفسه بعيداً عن أهله وماله وداره وفَقَدَ أعزَّ وأقْرَبَ شَخْصٍ إليه؟!!

هذا وأمثاله تجب في حقِّه كلُّ أنواع الإغاثة الماديَّة والمعنويَّة، على من كانت له الاستطاعة على ذلك.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى:

المواساة للمؤمن أنواعٌ، مواساة بالمال، ومواساة بالجاه، ومواساة بالبدن والخدمة، ومواساة بالنَّصيحة والإرشاد، ومواساة بالدُّعاء والاستغفار، ومواساة بالتَّوجُّع، وعلى قدر الإيمان تكون هذه المواساة، فكلَّما ضعف الإيمان ضعفت المواساة، وكلَّما قويت قوي[40].

([37]) المعجم الكبير للطبراني، 8/ 261.

([38]) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، 111.

([39]) البخاري، 2/ 523، مسلم، 699/2.

([40]) الفوائد 246.

وقد قال صلَّى الله عليه وسلَّم:(**وَاللهُ فِيْ عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِيْ عَوْنِ أَخِيْهِ)**[41]، والإعانة عامَّة في كلِّ شيء يمكن أن تكون فيه إعانة، وإذا كانت الإغاثة للملهوف مطلوبة، وإن كان الملهوف كافراً غير محارب، كما في كلام الغزالي السابق، فبالأولى هي للأخ المسلم، وبخاصَّة من أُكره على الخروج من أهله وماله وبلده لأيِّ سببٍ كان.

فلا يجوز إذاً تقصير الأخ المسلم في حق أخيه، وإلا حصل لا قدَّر الله ما هو أعظم، كالبلاء العام والفساد الأكبر.

قال الطَّبري صاحب التَّفسير عند قول الله تَعَالَى:﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ٧٣﴾ [42] قال: إلا تَنَاصَرُوْا أيُّهَا المُؤْمِنُوْن في الدِّين تكن فتنةٌ في الأرض وفسادٌ كبير[43].

والمُنَاصَرَةُ كَمَا سَبَقَ تَكُوْنُ بِكلِّ مَا يَحْفَظُ للإنسانِ المسلمِ عزَّتَه وكَرَامَتَه، ويجد الحياة الكريمة التي تتحقَّق فيها معاني الأخوة المختلفة.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: الْصُّوْرَةُ الْمَنْشُوْدَةُ لِلإِغَاثَةِ، الْتِي يَنْبَغِي تَحَقُّقَهَا عَلَى وَاقِعِ الْلَّاجِئِيْن فِي الْبُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

الحال الذي يجب أن يكون عليه واقع اللَّاجئ في أيِّ مكان، لمن ابتُلي وكتب الله له أن يقع في ذلك الحال، هو ما ينبغي أن يكون عليه حال الإنسان الذي يعيش حياةً كريمةً، يملأها الأمن والاستقرار.

([41]) مسلم، 4/ 2074.

([42]) سورة الأنفال، 8/ 73.

([43]) جامع البيان عن تأويل آي القرآن،6/ 297.

حياةً يشعر فيها اللَّاجئ بالعزَّة، وأنَّه يحمل نفساً كريمة تَوَفَّر لها سائر ما يجعلها تنظر إلى أعلى.

حياةً ليس فيها شيء من الذّلة والمهانة، يجد فيها المسلم عزَّة الإسلام، وتَحَقُّق معاني الأخوَّة الإسلاميَّة.

حياةً يشعر فيها اللَّاجئ بروعة ومتعة التَّآخي الذي وجده المهاجرون عندما التقى بهم الأنصار، فصاروا كالجسد الواحد.

وهذا ما تنتجة وتثمره الإغاثةُ التي ينشدها كلُّ من يحمل ضميراً إنسانيَّاً حيَّاً، يشعر بحاجة إخوانه اللَّاجئين إلى تعاون إخوانهم المسلمين بكلِّ ما يقدرون عليه من معاني الإغاثة.

وعليه ذلك فيمكن حصر جوانب الإغاثة المنشودة فيما يتعلَّق بمن صار لاجئاً في بلد من البلدان الإسلاميَّة، سواء داخل دولته أو خارجها، في الآتي:

1/ أن يتمَّ استقال كلّ لاجئٍ استقبالاً يليق بالمسلم الكريم النَّفس، من خلال اللِّجان المتخصِّصَة، التي تتوزَّع في كلِّ المداخل والأماكن التي يمرُّ عبرها اللَّاجئون، حتَّى لا يشعر اللَّاجئ بصعوبة الوصول إلى حيث يريد من الأماكن الآمنة، التي يمكن اتِّخاذاها مكاناً للاستقرار فيه إلى حين، وذلك بتوفير وسائل النَّقل المناسبة، التي توفِّرُ عليه عناء التَّنقل من موطن إلى موطن.

2/ أن يتمَّ توفير احتياجات اللَّاجئين من الطَّعام والشَّراب، واللِّباس الذي يتناسب مع الاجواء الطَّارئة، سواء في الصَّيف أو الشِّتاء، وذلك في كلِّ المحطَّات التي يتنقَّل من خلالها اللَّاجئ إلى الموطن الذي يقصده، حتَّى يشعر بدفء الأخوة، وكرم الضِّيافة، وحسن الأخلاق، وطيب التَّعامل من إخوانه الذين يجمعهم به دين الله تعالى.

3/ أن يتم ترتيب المكان اللَّائق به، الذي يتناسب مع عدد الأفراد في الأسرة الواحدة، لينسيه عناء ما بذله من الجهد حال تَنَقُّلِه إلى أن وصل إلى ذلك المكان،

وينسيه كذلك ألم فراق ما ترك وراءه من المتاع والأملاك الخاصَّة في بلده الأصلي، ومن ترك من الأهل والأصحاب، ولو أن الالم سيكون مصاحباً وملازماً، فأقل الأحوال أن يخفف عنه.

4/ أن يتوفَّر في السَّكن المرتَّب لكلِّ لاجئٍ ما يحتاج إليه وأهله، بما يتناسب معهم من الأثاث ولوازم السَّكن المختلفة، إضافةً إلى توفير ما تقوم به الحياة من الغذاء والشَّراب والدَّواء.

5/ أن يتمَّ تعيين راتبٍّ شهريٍّ لكلِّ لاجئٍ يتناسب مع عدد أفراد أسرته، يجد من خلالها الرَّاحة والاستقرار، ويشعر بالكفاية وسدِّ الحاجة.

6/ أن يتمَّ تأهيل اللَّاجئين للعمل وخدمة أنفسهم، من خلال توفير المعاهد التَّأهيلية التي تتناسب مع نوعية وقدراتهم العقليَّة ومراعاة الفروق العمريَّة، بحيث تُرسَم خطَّة زمنيَّة لتأهيل الأفراد بما يتناسب مع الشَّخص والتَّخصُّص والقدرة.

7/ توفير الخدمات التي تعتبر من أساسيَّات الحياة كالمستشفيات والمدارس والكلِّيَّات والأسواق، حتَّى لا يشعر اللَّاجئ بوجود نقصٍ ملحوظٍ في حياته اليوميَّة الجديدة عليه.

8/ ربط اللَّاجئين بالبيئة المحيطة شيئاً فشيئاً من خلال برامج معيَّنة، وتعليمهم اللُّغة الجديدة إن كانوا في بلد يتكلَّم أهلُه بغير لغتهم، وتعريفهم بثقافة بلدهم الجديد، وإشعارهم بحقيقة أنَّهم صاروا جزءاً من تركيبة ذلك البلد المستضيف.

9/ إشراك اللَّاجئين في الحياة العمليَّة التي يمارسها أهل ذلك البلد، بعد أن صاروا مؤهَّلين لذلك، من خلال البرامج التي جرت بخطَّةٍ مرسومةٍ وهادفةٍ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِث: رأيُ الْشَّرْعِ فِيْ حُكْمِ إِغَاثَة اللَّاجِئِيْنَ، بَيْنَ أَنْ تَكُوْنَ حَقٌّ أَوْ هِبَةٌ؟؟

بناءً على ما يتضمَّنُه عنوان هذا المطلب يلزم التَّساؤل الآتي:

هل ما يبذله المسلم لأخيه المسلم من الغوث والإعانة والبذل الماديِّ والمعنويِّ، حقٌّ مشروع أم هبةٌ لا يُلزمُ بها أحدٌ؟!

هل تهيئة الأجواء وتوفير أسباب المعيشة لمن انقطعت به السُّبُل وضاق به الحال أمر ذو شأن في الإسلام، شدَّد على فعله، وحثَّ على القيام به لزوماً على من تربطه بالمحتاج لذلك العون روابط الدِّين الحنيف الكثيرة، أم لا؟!

هل يعتبر سعي الشَّخص المسلم وبذله الأسباب الممكنة لإنقاذ أخيه، والمساهمة في حفظ نفسه وأهله من الهلاك، أمرٌ يوجبه الشَّرع أم هو مخيَّر في ذلك، مع توفُّر الاستطاعة المطلوبة في الإنقاذ؟

هل كلُّ ما سبق إن بُذِل للمحتاج إليه حقٌّ مشروع، أم عطاءٌ إنساني وهبةٌ ممنوحة؟!

والجواب من خلال ما سبق من التَّعريفات والنُّصوص الشَّرعية وكلام العلماء والتَّوضيح السَّابق:

*** أنَّ الْإِغَاثَةَ حَقٌّ أَوْجَبَهُ الْشَّرْعُ وَرَابِطُ الْأُخُوَّةِ الْدِّيْنِيَّةِ، وَتُعْتَبَرُ مِنْ أَعْظَمِ وَأَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَبِالْذَّاتِ إِذَا عَظُمَ الْخَطَرُ، وَغَلَبَ عَلَى الْظَّنِّ هَلَاك الْأَخِ الْمُسْلِم، سَوَاءٌ وَهُوَ فِي مَوْطِنِهِ الْأَصْلِي بِإِنْقَاذِهِ مِنْ يَدِ الْظُّلْمِ، أَوْ بَعْدَ خُرُوْجِهِ وَانْتِقَالِهِ إِلَى بَلَدٍ جَدِيْدٍ عَلَيْهِ، لَا يَمْلِكُ فِيْهِ مَا تَقُوْمُ بِهِ أُمُوْرُ الْحَيَاةِ، فَلَا يَجُوْزُ لِلْقَادِرِ على إِغَاثَتَهِ الْتَّقْصِيْرُ فِيْ ذلك بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، سَوَاء الْدُّوَلُ أَو الْأَفْرَادُ، وَمَن قَصَّرَ فَإِثْمُهُ يَكُوْنُ بِقَدْرِ تَقْصِيْرِه* وما كان من الإغاثة يتعلَّق بما هو دون ذلك من قضاءِ حاجة أو تحسين حالٍ فالثَّواب للفعل أقل، والإثم أقل بقدره، لأنَّ حفظ النَّفس ليس كما هو دونها، وقد اعتبرها علماء المقاصد الأصوليين واحدةً من الضَّروريَّات الخمس، التي لا يجوز التَّقصير فيها بحال من الأحوال.**

والضَّروريَّات الخمس هي:

الدِّين والنَّفس والعَقْل والعِرْض والمَال[44].

(44) الموافقات للشاطبي، 152/1.

وأمَّا ما دون ذلك فلا شكَّ أنَّه ليس في حكمه، وإن كان كذلك في حكم الوجوب، لكنَّه دون الأوَّل، فيترتَّب عليه الإثم المناسب حَالَ التَّقصير، والثَّواب المُنَاسب حَالَ الْبَذْل لِمَا يَنْبَغِي أن يُبْذَل.

وهذا ما تشير إليه النُّصُوص الشَّرعيَّة السَّابقةُ الذِّكر وغيرُها وما يُفْهَمُ منها، فهي تدُلُّ دلالةً واضحةً على وجوب تعاون المسلمين مع بعضهم، ونصرة بعضهم لبعض، وحق بعضهم على الآخر، وإن كان ذلك الوجوب يقع بمجموع النُّصُوص وما تتضمَّنُها من توجيهات، فالحقُّ هو الثَّابت اللَّازم، كما سبق في التَّعريف.

ويعظمُ أمرُ الوجوب إذا استغاث المسلم بإخوانه المسلمين، وكان الأمر يتعلَّق بقضيَّة ذي شأن، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ ﴾ [45]، نصرة عامَّة تشمل كلَّ أمر يحتاج فيه المسلم إلى الإعانة والمساعدة، ماديَّاً كان أو معنويَّاً، دينيَّاً كان أو دنيويَّاً، من ذلك الإغاثة بما يُحْتَاجُ إليه، كما أُشِيْرَ إلى ذلك في كلام ابن القيم السَّابق الذِّكْر.

وفي الآية السَّابقة أمرٌ، والأمرُ يدلُّ على الوجوب، قال علماء الأصول: إلا أن يصرفه عن الوجوب قرينةٌ، وهنا لا يوجد ما يصرف عن ذلك[46].

وفي كلِّ الأحوال تكون الإغاثة بما يقدر عليه المُغيث، ما استطاع إليه سبيلا، إغاثة كانت ماديَّة أو معنويَّة.

وكلُّ ما سبق من الأحوال كذلك شملتها التَّوجيهات القرآنية التي تدلُّ على وجوب أخوَّة المسلمين، وأنَّهم كالجسد الواحد، والدَّعوة إلى الاعتصام فيما بينهم، وعدم التَّنازع، والتَّعاون فيما بالبرِّ والتَّقوى، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا

([45]) سورة الأنفال، الآية 72.

([46]) الوجيز في أصول الفقه، د زيدان، 31.

تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ١٠٣ ﴾ [47]، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦ ﴾ [48]

وعدم جواز خذلان المسلمين لإخوانهم في أيِّ أرض وتحت أيِّ سماء، قال نبيُّنا محمَّد صلَّى الله عليه وسلَّم: **(الْمُسْلِمُ أَخُوْ الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ)**[49]، وفي الحديث الآخرعن النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: **(انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمَاً أَوْ مَظْلُوْمَاً، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُوْلَ الله: أَنْصُرُهُ مَظْلُوْمَاً أَفْرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمَاً كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟! قَالَ: تَمْنَعُهُ مِنْ الْظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ)**[50]، فالخطاب عامٌّ لا يقتصر على مسلمٍ دون غيره، ولا بلدٍ دون آخر.

فمن يترك إخوانه دون إعانةٍ لهم بما يُمْكِنُ، من الإعَانة المادِّية والمعنويَّة، وهو قادرٌ على فعل شيء ولم يفعل، فقد خذلهم.

من يترك إخوانه يُقتلُون ويُطردُون من بيوتهم وقراهم ومدنهم، وهو قادرٌ على إعانتهم بما تكون به الإعانة ولم يفعل، فقد خذلهم.

من يترك إخوانه يُشرَّدُون بلا مأوى، ثُمَّ لا يكونُ لهم عوناً على طوارئ الزَّمان، وهو قادرٌ على فعل شيء ولم يفعل، فقد خذلهم.

من يترك إخوانه الذين لجأوا إلى بلادٍ فيها إخوة لهم، يستنجدون بهم في توفير ضرورات الحياة وحاجيَّاتها وهو قادرٌ على توفير ذلك أو جزء منه ولم يفعل، فقد خذلهم.

([47]) سورة آل عمرن، الآية 103.

([48]) سورة الأنفال، الآية 46.

([49]) البخاري862/2، مسلم 1986/4.

([50]) البخاري، 2550/6.

خلاصة القول في بيان الحكم الشرعي:

أَنَّ الْإِغَاثَةَ حَقٌّ أَوْجَبَهُ الْشَّرْعُ وَرَابِطُ الْأُخُوَّةِ الْدِّيْنِيَّةِ، وَتُعْتَبَرُ مِنْ أَعْظَمِ وَأَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَحُكْمُ الْوُجُوْبِ الْمُتَعَلِّقِ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا يَأْتِي:

1. كَثْرَةُ الْنُّصُوْصِ الْدَّالَّةِ عَلَى بَيَانِ حُقُوْقِ الْأُخُوَّةِ وَنُصْرَةِ الْمَظْلُوْمِ وَإِغَاثَةِ الْمَلْهُوْفِ.
2. أَنَّ الْأَمْرَ الْوَارِدَ فِيْ الْنُّصُوْصِ الْسَّابِقَةِ يَدُلُّ عَلَى الْوُجُوْبِ، لِعَدَمِ وُجُوْدِ قَرِيْنَةٍ تَصْرِفُهُ إِلى غَيْرِهِ، كَمَا أَنَّ اقْتِرَانَ ذَمِّ الْمُقَصِّرِ فِي حَقِّ الْغَيْرِ يُؤَكِّدُ الْوُجُوْبَ.
3. أَنَّ الْتَّوْجِيْهَاتِ الْشَّرْعِيَّةَ هُنَا غَايَتُهَا حِفْظُ الْنَّفْسِ، وَيَعُدُّ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ ذَلِكَ الْأَمْرَ مِنْ أَوْجَبَ الْوَاجِبَاتِ، وَمِنْ الْضَّرُوْرِيَّاتِ الْتِيْ لَا يَجُوْزُ الْتَّقْصِيْرُ فِيْهَا بِحَالٍ.
4. الْعُقُوْبَةُ وَالْوَعِيْدُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَى خُذْلَانِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيْهِ يَدُلُّ عَلَى وُجُوْبِ فِعْلِ مَا تُرْفَعُ بِهِ الْعُقُوْبَةُ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ وَاجِبٍ لَمَا تَرَتَّبَتِ الْعُقُوْبَةُ عَلَى تَرْكِهِ.

عَواقِبُ خُذْلَانِ الْمُسْلِمِ لأَخِيْهِ، وَعَدَمِ إِغَاثَتِه:

والخذلان وإهمال إغاثة المحتاج لعون أخيه عواقبه وخيمةٌ، وآثارها السَّلبيَّة عديدةٌ، على المستوى الفرديِّ والجماعيِّ، وتتمثَّل في الآتي:

1/ مخالفة أمر الله وأمر رسوله صلَّى الله عليه وسلَّم، في نصرة وإعانة وإغاثة الأخ المسلم لأخيه.

2/ زيادة معاناة اللَّاجئين، وتعرُّضهم للخطر، في بلادهم أو خارجها، بسبب ضعف أو عدم نصرة وإغاثة إخوانهم لهم.

3/ كراهية المسلمين لبعضهم، ويأسهم من التَّعاون المُتبادَل فيما بينهم، لِمَا ظَهَر لهم من خذلان بعضهم لبعض.

4/ استفحال أمر الضَّعف الحاصل بين المسلمين، بتراكم حالات الخذلان فيما بينهم وعدم المبالاة، ويصبح الإنتماء إلى الإسلام إنتماءٌ شكليٌّ.

5/ توغُّل الظَّالم أكثر في أفعاله التي أوصلت النَّاس إلى ما هم عليه، من التَّشريد والضَّياع، واستمراءه لفعل المنكر بصورةٍ أعظم.

6/ نقل صورة سيِّئة للمسلمين الآخرين في البلدان الأخرى وخاصَّة الأقليات المسلمة، لشعورهم بالضَّعف والانكسار، وغياب النُّصرة لبعضهم.

7/ استغلال أعداء الإسلام لمثل هذه الظُّروف في الدَّفع بأهل الباطل إلى زيادة التَّنكيل بالمسلمين، وصناعة الظُّروف والأحداث غير الطَّبيعيَّة، وإحداث ما يسمَّى بالفوضى الخلَّاقة، لشعورهم بتخاذل المسلمين وتفرّقهم.

8/ انتفاء معنى الأخوة عن الشخص الذي خذل إخوانه المسلمين، كما في الحديث السابق :(**الْمُسْلِمُ أَخُوْ الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ)**[51].

9/ نزول العقاب الإلهي جزاء التَّقصير والمخالفة لأمر الله وأمر رسوله صلَّى الله عليه سلَّم، وقد جاء من التَّحذير في ذلك، ما قاله النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسَلَّم: **(مَا مِنْ امْرِئٍ يَخْذُلُ امْرأً مُسْلِمَاً فِيْ مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيْهِ حُرْمَتُهُ، وَيُنْتَقَصُ فِيْهِ مِنْ عِرضِهِ، إِلَا خَذَلَهُ اللهُ فِيْ مَوْطِنٍ يُحُبُّ فِيْهِ نُصْرَتَهُ)**[52]، فيكون ذلك الخذلان سبباً في تَنَزُّلِ سَخَطِ اللهِ والْعِيَاذُ بِاللهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوْذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَجَمِيْعَ سَخَطِكَ.

الْخَاتِمَةُ.

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يَتَلَخَّصُ مَوْضُوْعُ الْبَحْثِ فِيْ الْآَتِي:

1/ حاجة اللَّاجئين الماسَّة إلى إعانةِ إخوانهم.

2/ إغاثة اللَّاجئين من أفضل الأعمال إلى الله، لأنَّها نوعٌ من النَّفع المتعدِّي.

3/ إغاثة اللَّاجئين أمرٌ واجبٌ وحقٌ من حقوق الإسلام، ويأثم مَن قَصَّر في القيام بذلك الواجب بحسب نوع الإغاثة التي يحتاج إليها أخوهُ المسلم، وحسب استطاعته في القيام بها، وبقدر تقصيره.

([51]) سبق ذكره ص20.

([52]) سنن أبي داوود، 2/ 687.

4/ ضرورة تعاون الدُّول والشُّعوب الإسلاميَّة في إغاثة اللَّاجئين، وقبل ذلك السَّعي إلى تجفيف أسباب تلك الظَّاهرة، على الدَّوام.

الْتَّوْصِيَاتُ وَالْمُقْتَرَحَات.

ضَرُوْرَةَ أَنْ يَقُوْمَ الْمُسْلِمُوْنَ سَوَاءٌ الْدُّوَل أَوْ الْمُؤسَّسَات أَو الْأَفْرَادُ الْقادِرِيْن، فِيْ أَيِّ بَلَدٍ كَانُوْا، ابْتِدَاءً بِرَفْعِ كُلّ الْأَسْبَابِ الْدَّافِعَةِ إِلَى الْلُّجُوءِ وَوُقُوْعُ الْكَوَارِث، ثُمَّ تَوْفِيْر كُلّ احْتِيَاجَاتِ إِخْوَانِهِمُ الْمُسْلِمِيْنَ الْلَّاجِئِيْنَ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ، مَن اضْطَرَّتْهُ الْظُّرُوْفُ إِلَى ذَلِكَ، مِنَ الْمَسْكَنِ وَالْغِذَاءِ وَالْدَّوَاءِ وَالْتَّعْلِيْمِ وَعَامَّةِ الْنَّفَقَةِ، بحيث لا يحتاج إلى انتظار يد العون بعد ذلك من أحد، وتتوفَّر له الكفاية التي يجد من خلالها الاستقرارَ الذِّهني والبدني والمالي والأُسَرِي، حتَّى لا يَقَعُ مَا لا تُحْمَد عُقْبَاه من عَوَاقِب إِهمَال الأمر، وتغييب جانب نُصْرَة المُسلم لأخيه، في واقع حياة اللَّاجئين أو من خذلهم.

وَعَلَيْهِ يُمْكِنُ تَبَنِّي أَمْرَ الْإِغَاثَةِ مِنْ خِلَالِ الْآَتِي:

1/ إنشاء مؤسَّسات متخصِّصة في معالجة الوضع عاجلاً، مع استمرار عملها.

2/ تأهيل الأفراد المتخصِّصين في شتَّى أنواع الإغاثة للعمل في ذات المجال كلَّما دعت الحاجة إلى ذلك.

3/ نشر ثقافة وجوب نفع الغير، وتعاون المسلمين فيما بينهم.

4/ بذل الجهد المتنوِّع في تجنيب المُسلمين كلَّ الظروف التي تُلجئ النَّاس إلى اللُّجوء قبل وقوعه، من خلال دراسة أسبابه، وملابسات الأمر في كلِّ بلد من بلدان المسلمين، ورفع التَّوصيات إلى كلِّ المنظمات المسلمة الفاعلة، لتُوْصِلَهَا بدورها إلى ذوي الشَّأن من ولاة أمر المسلمين في كلِّ مكان، إبراءً للذِّمةِ وإقامة للحجَّةِ البيِّنةِ الظَّاهرة.

كَلِمَةُ شُكْرٍ:

اسْتِجَابَةً لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ)[53]، فَإِنَّا نَشْكَرُ كَلَّ الْجِهَاتِ الْمُغِيثَةِ وَعَلَى رَأْسِهَا دَوْلَةَ تُرْكِيَا، لِنُصْحِهَا وَجِدِّيَّتِهَا فِي إِغَاثَةِ اللَّاجِئِيْنَ مِنَ كُلِّ بِلَادِ الإِسْلَامِ بِمَا تَسْتَطِيْعُ، فَقَدْ بَذَلَتْ كُلَّ الْجُهُوْد الْمُمْكِنَةِ فِي سَبِيْلِ إِيْوَائِهِم وَتَرْتِيْبِ كُلَّ الْاحْتِيَاجَاتِ اللَّازِمَةِ لِإِقَامَتِهِم فِي الْمَوَاطِنِ الْمُهَيَّأَةِ لَهُم، وَأَنفَقَت مَا لِمْ تُنْفِقْهُ دُوَلٌ بِمَجْمُوْعِهَا، فِي سَبِيْلِ احْتِوَاءِ مُشْكِلَةِ اللَّاجِئِيْن.

في الوقت التي نرى فيه حكومات عربيَّة وإسلاميَّة تزاحم غيرها ليس في إيواء اللَّاجئين، وإنَّما في توسيع دائرة معاناتهم في كلِّ مكان.

وفي هذا المقام أوصل رسالة كلَّ المُحِبِّيْن لتركيا، الذين رأوا تفاني رجال المؤسَّسات المعنيَّة في كلِّ جانب من جوانب الإغاثة، فنقول شكراً تركيا، وشكراً لِكُلِّ من كان عَوْنَاً وسَنَدَاً لإخوانه المسلمين في كلِّ مكان.

ونقول لهم هذا فخرٌ لكم أن شرَّفكم الله بخدمة إخوانكم، فأنتم بهذا العمل العظيم والمبارك، تقومون بعملٍ شرعيٍّ وتؤدُّون خدمةً دينيَّةً ذات شأن، إضافةً إلى اعتبار ذلك عملاً إنسانيَّاً يؤجر عليه إن أحسن النيَّة.

على أَمَل أن يتحقَّق الهدف المنشود فيما يتعلَّق برعاية اللَّاجئين في كلِّ مكان، بما ينبغي أن يكون عليه، وأَنْ تَتَضَافَر جهودُ الأخوة المسلمين في كلِّ مكان على ذلك.

نسأل الله أن يحفظ تركيا حكومةً وشعباً، وأن يصرف عنهم كلَّ سوء ومكروه، وأن يَردَّ كيد الكائدين في نحورهم، وأن يحفظ سائر بلاد المسلمين، وأن يولِّي عليهم خيارهم.

والحمدُ لِلَّهِ ربِّ الْعَالَمِيْن، وَصَلَّى اللَّهُ وسَلَّم عَلَى سَيِّدنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آله وصَحْبِهِ ومَن والاه.

([53]) سنن التِّرمذي /339 رقم: 1954.

الْمَصَادِر وَالْمَرَاجِع:

1/ القُرْآنُ الْكَرِيْم.

2/ جَامِعُ البَيَان عَنْ تَأْوِيْلِ آيِ الْقُرْآنِ، مُحمَّد بن جَرِيْرٍ الْطَّبَرِي أَبُو جَعْفَر، تحقيق: مَحْمُوْد شَاكِر،، أَحْمَد شَاكِر.

3/ صَحِيْحُ الْبُخَارِي، مُحمَّد إِسْمَاعِيْل أَبُو عَبْد الله البُخَارِي الجُعْفِي، دَارُ بن كَثِيْر، الْيَمَامَة، بَيْرُوْت ط3، 1407هـ، 1987، تحقيق: مُصْطَفَى دِيْب الْبُغَا.

4/ صَحِيْحُ مُسْلِم، مُسْلِم بنُ الْحَجَّاج أَبُو الْحُسَيْن الْقُشَيْرِي النِّيْسَابُوْرِي، دَارُ إِحْيَاء التُّرَاث العَرَبِي، بَيْرُوْت، تَحْقِيْق: مُحمَّد فُؤاد عَبْد الْبَاقِي.

5/ سُنَن أَبِي دَاوُود، سُلَيْمَان بنُ الأَشْعَث أَبُوْ دَاوُود السِّجِسْتَانِي الأَزْدِي، دَار الْفِكْر، تَحْقِيْقُ: مُحَمَّد مُحْيِ الْدِّيْن عَبْد الْحَمِيْد.

6/ الْجَامِع الْصَّحِيْح سُنَن الْتِّرْمِذِي، مُحَمَّد بنُ عِيْسَى أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِي الْسُّلَمِي، دَارُ إِحْيَاءِ الْتُّرَاث الْعَرَبِي، بَيْرُوْت، تَحْقِيْق: أَحْمَد مُحَمَّد شَاكِر وَآخَرُوْن.

7/ الْمُعْجَمُ الْكَبِيْرُ، سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَد بنُ أَيُوْب أَبُو الْقَاسِم الْطَّبَرَانِي، مَكْتَبَةُ الْعُلُوْم والْحِكَم، الْمَوْصِل، ط1/ 1404، 1983، تَحْقِيْق: حَمْدِي عَبْدُ الْمَجِيْد الْسَّلَفِي.

9/ الأَدَبُ الْمُفْرَد، مُحَمَّد بنُ إِسْمَاعِيْل أَبُو عَبْد الله البُخَارِي الْجُعْفِي، دَارُ الْبَشَائِر بَيْرُوْت، تَحْقِيْق: مُحَمَّد فُؤاد عَبْدُ الْبَاقِي.

10/ الْفَوَائِد، مُحمَّد بنُ أَبِي بَكْر بنُ أَيُّوْب بنُ قَيِّم الْجَوْزِيَّة أَبُو عَبْد الله، مَجْمَعُ الْفِقْه الإِسْلَامِي، جِدَّه، تَحْقِيْقُ: مُحَمَّد عَزِيْر شَمْس، ط1.

11/ إِحْيَاءُ عُلُوْمِ الْدِّيْن، مُحَمَّد بنُ مُحَمَّد الْغَزَالِي أَبُو حَامِد، دَارُ الْمَعْرِفَة، بَيْرُوْت.

12/ الْمُوَافَقَات،إِبْرَاهِيْم بنُ مُوْسَى الْشَّاطِبِي الْغِرْنَاطِي، دَارُ بنُ عَفَّان، تَحْقِيْقُ: مَشْهُوْر بنُ حَسَن آلُ سَلْمَان، ج1.

11/ مَدْخَلٌ لِدِرَاسَةِ الْشَّرِيْعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، د.يُوْسُف الْقَرْضَاوِي، طَبْعَةُ مَكْتَبَة وُهْبَة، الْقَاهِرَة.

13/ الْوَجِيْزُ فِي أُصُوْلِ الْفِقْه، د عَبْدُ الْكَرِيمْ زَيْدَان، مُؤسَّسَةُ قُرْطُبَة، ط16.
14/ الْجَلَيْسُ الْصَّالِحُ وَالأَنِيْسُ الْنَّاصِحُ، مُعَافَى بنُ زَكَرِيَّا، مَوْقِعُ الْوَرَّاق، ج1.
15/الْمَوْسُوْعَةُ الْعَالَمِيَّةُ لِلشِّعْرِ الْعَرَبِيِّ، الْعَصْرُ الإِسِلاَمِيّ، رقم 15600.
16/ مَوْقِعُ أَشْرَاف الْحِجَاز، مَجَلَّةُ دَارَةُ الْمَلِكُ عَبْدُ الْعَزِيْز، الْعَدَدُ4، الْسَّنَةُ1431هـ.
17/ أَنِيْسُ الْفُقَهَاء فِي تَعْرِيْفَاتِ الأَلْفَاظ الْمُتَدَاوَلَة بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، قَاسِمُ بِنُ عَبْد اللهِ بنُ أَمِيْر عَلِي الْقَوْنَوِي، دَارُ الْوَفَاء– جِدَّة، ط1، تَحْقِيْقُ: أَحْمَدُ عَبْدُ الْرَّزَّاق الْكُبَيْسِي.
18/ لِسَانُ الْعَرَب، مُحَمَّدُ بنُ مَكْرَم بنُ مَنْظُوْر الأَفْرِيْقِي الْمِصْرِي، دَارُ صَادِر، بَيْرُوْت.
19/ الْنِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الأَثَر، أَبُوْ الْسَّعَادَات الْمُبَارَك بنُ مُحَمَّد الْجَزَرِيُّ، الْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ، بَيْرُوْت، 1979، تَحْقِيْق: طَاهِر أَحْمَد الزَّاوِي، مَحْمُوْد مَحَمَّد الطُّنَاجِي.
20/ الْقَامُوْسُ الْمُحِيْطُ، مُحَمَّد يَعْقُوْب الْفَيْرُوْز آبَادِي، مُؤسَسَّةُ الْرِّسَالَة لِلْطِّبَاعَةِ وَالْنَّشْرِ وَالْتَّوْزِيْعِ، بَيْرُوْت، لُبْنَان، ط8.
21/ تَاجُ الْعَرُوْسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوْسِ، مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّد الْمُرْتَضَى الْزُّبَيْدِي، الْمَطْبَعَةُ الْخَيْرِيَّةُ، مِصْر.

تَمَّ بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى.